

# ضوابط تنظيم الحسابات بالنقد الأجنبي للجهات المصدرة للخدمات

التاريخ: 17 جمادى الآخر 1443هـ

الموافق: 20 يناير 2022م

بنك السودان المركزي - الخرطوم

الادارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء

منشور إدارة السياسات رقم

(2022/10)

عنون إلى كافة المصارف

## الموضوع : ضوابط تنظيم الحسابات بالنقد الأجنبي للجهات المصدرة للخدمات

عملاً بسلطات محافظ بنك السودان المركزي بموجب قانون تنظيم التعامل بالنقد لسنة 1981م والمادة (20) من لائحة تنظيم التعامل بالنقد لسنة 2013م، وبالإشارة إلى منشور إدارة السياسات رقم (2021/2) الصادر بتاريخ 21 فبراير 2021م والخاص بضوابط تنظيم حسابات النقد الأجنبي للجهات المصدرة للخدمات، فقد تقرر الآتي:

أولاً/ إلغاء الفقرتين (ثانياً- 4- 17) المتعلقة بالبيع لمستوردي السلع و الفقرة (ثالثاً-1) المتعلقة بالإحتفاظ بمحصلات الجهات المصدرة للخدمات في حسابات الصادر الخاصة بها لفترة ثلاثة اسابيع من منشور ادارة السياسات رقم (2021/2) الصادر بتاريخ 21 فبراير 2021م والخاص بضوابط تنظيم حسابات النقد الاجنبي للجهات المصدرة للخدمات.

ثانياً/ يتم الإحتفاظ بمحصلات الجهات المصدرة للخدمات في حساب مكتبي بالنقد الأجنبي باسم الجهة المصدرة للخدمة يفتح لهذا الغرض لدى المصارف المعتمدة يسمى (حساب صادر خدمات) ويغذى بمحصلات الجهات المصدرة للخدمات فور إستلامها، على أن تبقى في حسابات صادر الخدمات لفترة 5 أيام عمل كحد أقصى. وفي حالة تجاوز الفترة المحددة يتم شراوتها لصالح بنك السودان المركزي وبسعر شراء المصرف المعلن في تاريخ الإضافة لحساب الصادر. على أن تُضاف إلى حسابات بنك السودان المركزي المحددة بواسطته طرف مراسلية بالخارج وفق توجيهاته. ويستثنى من ذلك حسابات المؤسسات التعليمية والصحية لأغراض مرتبات العاملين والخبراء الأجانب.

ثالثاً/ يتم تنفيذ عمليات الإستيراد بفتح حساب مكتبي وسيط يسمى (حساب إستيراد) باسم المستورد وتم إدارته على النحو التالي:

1. تتم تغذية حساب الإستيراد بالمبالغ المضافة من متحصلات الجهات المصدرة للخدمات فقط.

2. لا يتم الخصم من حساب الإستيراد إلا لغرض سداد الهاوامش النقدية للاعتمادات أو سداد قيمة مستندات استيراد حان أجل سدادها. وفي حالة إلغاء عملية الإستيراد تتم إعادة المبالغ المخصومة لحساب الإستيراد.

3. لا يجوز أن تبقى المبالغ المضافة في حساب الإستيراد لفترة تزيد عن عشرة أيام عمل، وأي مبلغ تتخطى هذا القيد الزمني يتم شراؤها لصالح بنك السودان المركزي مباشرةً بسعر بيع المصرف المعلن في تاريخ إضافتها في حساب الإستيراد.

يسري العمل بهذا المنشور اعتباراً من تاريخه مع مراعاة أن يتم تعديمه على  
كافحة فروعكم العاملة.

ع/بنك السودان المركزي

ياسر عثمان محمد

إدارة السياسات

الإدارة العامة للسياسات و البحث و الإحصاء

سعاد عبدالعزيز الأمين